

فقه الصيام لمعالي الشيخ د. سعد بن ناصر الشثري الحلقة-9)

مفطرات الصيام (

سعد الشثري

قل ان صلاتي ونسكي ومحبائي اماتي لا شريك له قالوا باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيدنا ونبينا محمد عليه وعلى الله وصحبه افضل صلة وازكي تسليم. مشاهدي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وحياكم الله في ليلة من ليالي رمضان. مع برنامجنا فقه - 00:00:01

صيام. ضيفنا في هذا البرنامج بجميع لقاءاته ومعالي الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة التدريس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية. استهل لقائنا فانو布 عنكم مرحبا بشيخنا فحبيكم الله الشيخ سعد. الله يسلمكم - 00:01:07

الخير ارحب بك وارحب بالمشاهدين. الترحيب موصول لكم ايها الاحبة واشكركم على طيب متابعتكم لما مضى من حلقات هذا البرنامج ولهذه الحلقة باذن الله تعالى والتي ستكون عن مفطرات الصيام. لا شك ان المفطرات كثيرة سنجاول ان نستعرض اهمها مع معاي ضيفنا الكريم - 00:01:27

في هذا اللقاء. اه معاي الشيخ اذا اذنتم لي ان نبدأ بالمفطر الاول وهو ما يتعلق بمسألة الأكل والشرب في نهار رمضان. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. وبعد ذكر الله جل وعلا ان من مفطرات الصيام الأكل والشرب - 00:01:47 والجماع. نعم. فإنه قد بين ان الصيام اه يمسك فيه عن هذه الامور الثلاثة. قال الله تعالى فلا نباشروه وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخطط الابيظ من الخطط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام - 00:02:07

الى الليل فدل ذلك على ان الصائم يمتنع عن الأكل ويمتنع عن الشرب وانه لا يجوز له ان يتناول شيئا منها. نعم سواء كان هذا المأكل او هذا المشروب له طابع التغذية او لم يكن له طابع التغذية. فلو اكل لو اخذ - 00:02:27

خطيا فبلغه اثر على صومه وهكذا لو اخذ شيئا من حديد او شيئا من انواع الادوية او هذى كلها تؤثر عليه. ويدخل في هذا ايضا ادخال ما له جرم ومادة. مثل شرب الدخان. نعم. هذا - 00:02:47

فيظله مادة وبالتالي تعمد ادخالها الى الجوف مؤثر على الصوم لانه نوع من انواع ما يدخل من اه الحل نعم. فكل هذه من انواع اه المفطرات. نعم اذا كان هذا الأكل والشرب وغيره من المفطرات يا شيخ التي ذكرتم اه في حالة نسيان او ايضا في حالة اكراه - 00:03:07

بغير قصد يعني يكون الحكم الشرعي مثل هذه الحالة. نعم بالنسبة لمن اكل او شرب ناسيها. نعم. فان جمهور اهل العلم يقولون ان صيامه مو صحيح وانه يواصل ولا يجب عليه قضاء هذا اليوم. بما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل او شرب - 00:03:27

اسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه كما رواه الشيخان في صحيحهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه اه الامام مالك يقول من اكل او شرب ناسيها وجب عليه الامساك لكن يقضي ذلك اليوم. اي نعم. بل كثير من المالكية يوجبون عليه - 00:03:47 كفارة صيام شهرين متتابعين اذا لم يجد رقبة يعتقها. قلنا لهم طيب هذا الحديث قالوا هذا خبر احد مخالف القياس ومخالف لظهير القرآن فحينئذ يرد. والصواب ان ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث والاخبار - 00:04:07

فانه يؤخذ به ويكون مخصصا لغيره من الأدلة. نعم. وبالتالي فان الناس اذا اكل نسيانا فانه لا حرج عليه في ذلك وقد ورد ذلك الحكم في احاديث متعددة وليس في حديث واحد. وحينئذ فلا التفات الى خلاف علماء المالكية في - [00:04:27](#)

مثل هذه المسألة. مثله ايضا ما لو اكل مكرها. اذا اكره على الاكل فان الاكراه على انواع ان كان هذا الاكراه بدون اه للعبد. ايه. اخذ طعاما فادخله في جوفه. فحينئذ هذا بدون اختيار - [00:04:47](#)

بدون قصد وبالتالي يأخذ حكم الخلاف السابق ومن ثم فان قول الجماهير بأنه لا يؤثر على صومه ولعل هذا اه اظهر. يدخل فيشيخ التفريق اذا كان الاكراه ملجن او غير ملجن هذا كله اكره ملجا الاكراه غير الملجن ان يأخذ حديدة او يأخذ مسدسا ويقول كل - [00:05:07](#)

والا قلتكم فهذا وقع فيه خلاف بين اهل العلم وهنا لا بد ان نلحظ ان هذا الاكراه لا بد ان يتحقق في شروط الاكراه. نعم. اولا ان يكون هذا اكراه بتهديد باعظم من الاكل. لو قال آآ كل - [00:05:27](#)

والا اه ضربت يدك. حين اذ لا حق له في الاكل. ولا يعد هذا مكرها. نعم. الثاني ان يغلب على ان المهدد سينفذ ما هدد به. الثالث ان يكون المهدد قادرا على تنفيذ ذلك - [00:05:47](#)

الد؟ به. اه به. نعم. الرابع الا يكون المهدد قادرا على الامتناع من هذا التهديد ومن موجبه بسفره او ابعاد او ذهاب او اه نحو ذلك من انواع الاختفاء. نعم. فاذا كان التهديد كذلك وقعت في هذه الشروط - [00:06:07](#)

هل من طعم بناء على هذا الاكراه؟ يجب عليه القضاء يجوز له الافطار. لكن هل يجب عليه القضاء او لا يجب جمهور اهل العلم؟ قالوا نعم يجب عليه القضاء لأن له اختيارا في هذا اه الفعل وبالتالي يقضي وان كان لا اثم عليه. ومثله ايضا ما - [00:06:27](#)

لو كان نائما فان بعض الناس يتحركون وقد يأكلونهم على هذه الصفة فحينئذ لا يؤثر على اه صومه فهو وبمثابة اه الناسي. نعم. وكذلك ايضا لو كان اه هذا الاكل او الشرب دخل اليه بغير قصد منه. مثال ذلك - [00:06:47](#)

فانطلقت حنفية الماء او ماسورة الماء فدخل ماء في جوفه. فحينئذ لا يؤثر عليه. وهكذا ايضا عند المضمضة مضمضة. نعم. ثم دخل بدون قصد منه. وهكذا ايضا لو طار غبار او طار طحين طاحونة فدخل في جوفه - [00:07:07](#)

فانه حينئذ بدون قصد منه والصواب انه لا يؤثر على صومه. نعم عالي الشيخ اذا كان دخول هذه المفطرات عن طريق الانف سواء كان غذاء او دواء في بعض الحالات هل نقول ايضا انه يكون مفطر يكون ايضا مفسدا للصوم؟ نعم الانف يصل الى الحلق مرة اخرى. نعم. فحينئذ ما دخل الى الجوف - [00:07:27](#)

عن طريق الفم فانه يمر بالحلق وبالتالي يكون مؤثرا. ويدل على ذلك ما ورد في حديث لقيط ابن صبرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وبالغ في استنشاقه الا ان تكون صائمها. اي نعم. فدل ذلك على ان الصائم يتاثر من المبالغة في الاستنشاق اذا - [00:07:47](#)

وصلت اثار ذلك الاستنشاق الى حلقه وذلك الاستنشاق لا يكون الا عن طريق آآ الانف. نعم اذا يا دكتور يفهم من هذا ان العبرة بالمفطرة ان تصل الى الجوف نعم هذا الحكم بحيث لو وصل بطريق مثلا الابرة المغذية غير ذلك؟ اه هذه مسألة فيها خلاف قديم - [00:08:07](#)

عندهم يقولون مداواة الجائفة ومداواة المأمومة. هل تؤثر؟ لماذا سميت مأمومة؟ لانها تصل الى ام قدم جرح في الرأس يصل الى ام الدماغ. والجائفة جرح في الجوف يصل الى الجوف. نعم. البدن يصل الى الجوف - [00:08:27](#)

فعلاج مثل هذه الاشياء اذا وصل الى آآ بدن الانسان هل يؤثر على صومه او لا يؤثر موطن خلاف من الزمان الاول وجمهور اهل العلم يقولون بأنه يؤثر. وبالتالي يوجبون على من كان منه ذلك القضاء. فان احتاج الى - [00:08:47](#)

مداواة مداواة الجائفة او المأمومة فانه يداوي نفسه وبالتالي ولا حرج عليه في ذلك لكنه يقضي هناك رواية عن احمد وقول بعض الدافعية بأنه جائز ولا حرج عليهم في مثل اه ذلك. فمن هذا نأخذ ما يتعلق بالابرة وبالمغذيات - [00:09:07](#)

هذه الابر والمغذيات منها ما يكون مغذيا وبالتالي يأخذ حكم الاكل والشرب. نعم لانه في معناه. طيب. وبالتالي يؤثر على صيام الانسان. ومنها ما يكون في مواطن التغذية ويا الشريان وان لم يكن مغذيا مثل الادوية التي تؤخذ في هذا الموطن. نعم. ومنها ما

يكون غير مغذى - 00:09:27

ولا في محل التغذية مثل الابر التي توضع في الوريد. فالنوع الثاني من امس قد يمثل له بابر السكر اي نعم ها الانسولين فهذا ايضا مؤثرة ولا يجوز وظعها اثناء الصيام - 00:09:57

ويجب على القضاء ان يحتاج اليها. النوع الثالث ما ليس مغذيا ولا يوضع في محل التغذية. طيب. فهذا تعامل في المعاملة ما ذكره الفقهاء سابقا في مسألة المأومة والجاففة. وبالتالي اختلف فيها علماء العصر اكثريه العلماء يجيزونها - 00:10:17

اولا يرون فيها بأسا ويقولون للابرة اذا كانت في العضل فلا اه فيجيزونها. والقول الثاني بانها مؤثرة. قالوا ان ما ادخل في الفم اثر على الصوم. لو ادخل خيطا ولا ادخل حصة او اثر على الصوم انه لا يتغذى بها. قالوا فمثله ايضا ما يدخله - 00:10:37

من انواع اه الابر في اه اثناء جوفه. ولا على امتناع الانسان عن مثل ذلك اولى واحوط وفيه خروج من خلال اهل العلم في هذه المسألة. نعم البعض يا شيخ قد يتخرج من مسألة الكحل لانه قد يكون هناك نوع من الذوبان. ايضا قطرة العين في التداوي هل تعد من المفترض - 00:10:57

نعم آآ العين عندهم انها بمثابة خارج البدن وبالتالي لا تؤثر على صوم الانسان وان كان في هذه المسألة خلاف فان العلماء عندهم ثلاثة اقوال مالك وآآ احمد يقول ان وجد طعم الكحل في حلقه فانه يفطر. وابو حنيفة والشافعي يقول لا يفطر بذلك مطلقا - 00:11:17
وهنا قول بعض التابعين بانه يفطر بها مطلقا. ورد فيها احاديث لكنها ضعيفة الاسناد لا يعول عليها وبالتالي اه فما كان من عادته انه لا يجد طعمه في حلقه فلا حرج عليه فيه. ايه نعم. لكن الاشكالية فيما كان له - 00:11:47

ونفوذ بحيث يجد طعمه في الحلق. وهذا كما يكون فيه الكحل يكون في قطرات العيون. سواء كانت قطرة العين او غير ذلك من انواع قطرات. فالمقصود انه ما كان غير اه غير مؤثر في الحلق ولا يجد - 00:12:07
الانسان طعمه في حلقه فان شاء الله لا حرج عليه في مثل ذلك. وما كان من عادته ان يجد طعمه في حلقه فالاولى به ان اجتنبه خروجا من الخلاف. جميل جدا البعض اذا يا شيخ يسأل عن مسألة القيء سواء كانت بقصد او بغير قصد. ايضا قلة وكثرة هل تكون مؤثرة في الصيام؟ آآ بالنسبة - 00:12:27

لمسائل القيء. هناك ان خرج بنفسه القيء فانه لا فطر فيه. وقد ورد فيه حديث من ذرعه القيء فلا قضاء عليه. هذا الحال الاول. الحالة الثانية اذا اخرجه متعمدا ثقاء ثقاء. اي نعم. اه اذا استقى ولم يخرج شيء فانه ايضا لا فطرة. طلب خروج القيء لكنه لم - 00:12:47
نعم. فانه حينئذ لا قضاء عليه ولا يعد مفترضا بذلك لكنه لا يجوز له وظعه اذا كان صائم او لم يكن تاجرا اليه. الثالثة استقاء. وطلب خروج القيء. فاخرجه وخرج القيء. وكان كثيرا فان فيه - 00:13:17

مثل الفطر لقول النبي صلى الله عليه وسلم من استقاء فعليه القضاء ومن زرعه القيء فلا قضاء عليه. نعم الرابعة اذا اخرجه متعمدا قليلا وخرج لكته قليل. فحينئذ هل يجب عليه آآ القضاء - 00:13:37

هل يكون مفترا بذلك؟ في مذهب الامام احمد ثلاث روايات. رواية تقول بانه يعد مفترضا طلاقا ولو خرجت جزءا يسيرا فهذا هو المذهب. طيب. وطائفة رواية اخرى عن الامام احمد بانه ان كان ملء الفم - 00:13:57

لم ينقص لم يفطر به الانسان وان كان اكثر من ذلك فانه يفطر به. طيب. والرواية الثالثة انه نصف الفم فان كان ما خرج نصف الفم فاقل فانه لا يفطر بذلك وان كان اكثر من ذلك فانه يفطر. ولعل القول الاول القائل بان - 00:14:17

القليل والكثير في ذلك سواء اقوى. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استقاء فعليه القضاء. وهنا لم يذكر مقدار الخارج منه قليلا او كثيرا. وآآ حذف المفعول في صيغة الشرط يدل على العموم. اي نعم. فيشمل القليل ويشمل الكثير. وبالتالي من استقاء وطلب خروج - 00:14:40

كيف خرج منه شيء فانه يجب عليه ان يقضى ذلك اليوم؟ نعم لو اشتمنا الصائم يا شيخ خلال صيامه ان نقول يفتى بمجرد لابد من الانسان نعم للسمنة اه اه يعني ان كان هذا اه بتحريك ذكره فخرج - 00:15:09

منه شيء وجب عليه اه قضى ذلك اليوم. وان لم يخرج منه شيء فان ذلك الفعل محرم. لكنه لا يؤثر على لصحة الصوم. نعم. وذلك لأن

النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في الصائم او قال الله عز وجل في الصحيح في الحديث القدسي - 00:15:29

دعوا طعامه وشرابه وشهوته. نعم. من اجلني. فدل ذلك على ان ما كان فيه اه شيء من الشهوة وفي خروج الخارج من الذكر فانه حينئذ بشهوة فانه حينئذ يؤثر على صيام الصائم. نعم ايضا معالى الشيخ خروج الدم من الصائم - 00:15:49

اوه سواء كان بجرح او نحو كان بالحجامة هل يعد ايضا من المفطرات؟ الحجامة يراد بها اه ما ما يفعل بالرأس اه من اجل اخراج اه الدم الفاسد. اي نعم. والحجامة تستعمله العرب على - 00:16:09

جهة التطهير في عدد من الاحاديث ان الحجامة نوع من انواع الدواء. وحينئذ آفان التداوي بها من الامور المباحة. لكن هل الصائم يجوز له ان يتداوى بها؟ هم. جاء في عدد من الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:29

قال افطر الحاجم والمحجوم. فلذلك وقع خلاف بين اهل العلم. فالامام احمد اخذ هذه الاحاديث واثبت الفطر بالحجامة. قال عندي احاديث صحيحة ثابتة لحديث جماعة من الصحابة الشداد ثوبان غيرهم من الصحابة فيها اثبات الفطر بالحجامة. وذهب الائمة الثلاثة ابو حنيفة والشافعي - 00:16:52

مالك الى انه لا يفطر بالحجامة واستدلوا على ذلك بما في صحيح البخاري ابن حديث ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم لكن اهل العلم قالوا بان هذه الرواية الشاذة وان صوابها انه احتجم وهو محرم. لكن في بعض - 00:17:22
روايات انه سافر في احرامه وكان صائمها فاحتجم. فدل ذلك على انه افطر بالحجامة لكونه مسافرا. اي نعم. ولا حرج في الفطر بالنسبة للصائم. ولذلك فان قول امام احمد اظهر من قول الجمهور في هذه المسألة. في مذهب الامام احمد ان الفصد الذي يكون في بقية الجسد - 00:17:42

يعني قد يكون هناك اخذ للدم من بقية الجسد قال هذا لا يدخل في الحجامة لان العرب لا تسميه حجامة وانما تسميه فصل وان كان طائفه من الحنابلة يرون انه مؤثر على الصوم وطائفه يقولون ان كان كثيرا اثر على الصوم وان كان قليلا فانه لا - 00:18:12
السر على الصوم والصواب ان الفصل لا يؤثر مطلقا. وذلك لان الحديث انما ورد في الحجامة وهذا ليس في معناه وليس هناك علة معروفة الا الا اذا كان الفصد مؤثرا على صحة الانسان وبدنه فهذا - 00:18:32

يعد نوعا من انواع المرض وبالتالي فله احكامه. اذا نبني على هذا الشيخ مسألة التحليل والتبرع بالدم؟ نعم التحليل عندك تحليل السكر والتهليل القليل هذا غير مؤثر. اي نعم. ايضا التحليل الذي يكون للفحص باخذ القوارير. الصواب انه كذلك غير - 00:18:51
مؤثر. واما بالنسبة للتبرع بالدم الكثير الذي يؤخذ. نعم. فمثل هذا لا ينبعي بالصائم ان يفعله ولكن ان اخذه ولم يؤثر على بدنك فلعل الظاهر في ذلك انه لا يؤثر على صومه لان الحديث انما ورد في اه - 00:19:11

الحجامة. نعم معالى الشيخ البعض قد يكرر النظر الى المشاهد المحرمة سواء كانت في الواقع او في وسائل الاعلام. اه هل يؤثر هذا التكرار وهذا العمل التنشين على قيامي وعلى صحته؟ نعم. اولا نقول يجب على الانسان ان يحفظ بصره عن النظر الى ما لا يحل له. لان الله تعالى قال - 00:19:31

وقل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم. نعم. وحينئذ فالواجب على الانسان ان يحفظ بصره. وقد جاء في الحديث النبي صلى الله عليه وسلم قال من غض بصره عما لا يحل له ابدلله الله حلاوة يجدها في قلبه الى - 00:19:51

يوم القيمة. مهم. ولذلك تجد ان تصورات الناس وفساد ذوقهم وفساد اه معرفتهم وعدم قبولهم بالحق يؤثر في هذا النظر الكبير الذي يكون الى ما لا يحل. فالنظر في مثل هذه القنوات الى نساء - 00:20:11

لا يحل للانسان النظر اليهن اورث القلوب عدم قبول بالحق الذي يعرضه العارضون والدعاة واهل الخير والحق وحينئذ كون الانسان يرتكبي ان يطبع على قلبه بحيث لا يعرف الحق لا شك ان له اثرا وخيما - 00:20:31

عليه. فالواجب حينئذ حفظ الابصار عن النظر الى ما لا يحل. لكن لو قدر لو قدر ان الانسان نظر لو الى ما يحل. اي نعم. يعني الى زوجته. نظر اليها وكرر النظر. فهل مثل ذلك يفسد الصيام او يؤثر فيه - 00:20:51

ان كان هذا اه النظر بدون ازال وله يترب عليه ازال فلا اشكال في انه لا يؤثر على صومه وهكذا اذا نظر ولكن بدون اه قصد وبدون

اـه فـانـه حـيـنـنـد لـا يـؤـثـرـ. لـكـنـ اـذـا نـظـرـ الـىـ - 00:21:11

زوجـته بـشـهـوـةـ فـانـزـلـ فـحـيـنـنـدـ هـلـ يـفـسـدـ صـومـهـ بـذـلـكـ؟ قـالـ الـامـامـ مـالـكـ وـالـامـامـ اـحـمـدـ نـعـمـ يـفـسـدـ صـومـهـ بـذـلـكـ لـاـنـهـ يـخـالـفـ قـوـلـهـ يـدـعـ طـعـامـهـ وـشـرـابـهـ وـشـهـوـتـهـ مـنـ اـجـلـهـ فـهـذـاـ اـنـزـلـ قـاـصـدـاـ مـعـتـمـداـ بـتـكـرـيرـ نـظـرـ فـوـجـبـ عـلـيـهـ قـضـاءـ هـذـاـ - 00:21:31

الـيـوـمـ وـالـامـامـ اـبـوـ حـنـيـفـةـ وـالـشـافـعـيـ يـقـولـونـ بـاـنـ صـيـامـهـ لـاـ يـفـسـدـ بـذـلـكـ. قـالـواـ لـاـنـهـ لـمـ يـرـدـ اـفـسـادـهـ فـيـ شـيـءـ مـنـ النـصـوـصـ الشـرـعـيـةـ هـذـاـ اـذـاـ مـاـ كـانـ تـكـرـيرـ نـظـرـ نـعـمـ لـكـنـ لـوـ كـانـ نـظـرـ نـظـرـةـ وـاـحـدـةـ فـانـزـلـ بـعـضـ النـاسـ شـهـوـتـهـ قـوـيـةـ بـمـجـرـدـ النـظـرـ - 00:21:56

وـاـحـدـةـ آـيـقـعـ مـنـهـ الـاـنـزـالـ. فـمـثـلـ هـذـاـ لـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ صـومـهـ. وـذـلـكـ لـاـنـهـ لـيـسـ مـنـ قـصـدـهـ فـانـ النـظـرـ الـاـولـىـ وـقـعـتـ مـنـ الـاـنـسـانـ بـدـوـنـ قـصـدـ. اـيـ نـعـمـ. وـمـثـلـ مـاـ لـوـ اـكـلـ اوـ شـرـبـ بـدـوـنـ قـصـدـ فـحـيـنـ اـذـلـاـ - 00:22:16

يـؤـثـرـ عـلـىـ اـهـ صـومـهـ. نـعـمـ اـذـاـ كـانـ هـذـاـ يـاـ شـيـخـ سـوـاءـ اـنـزـالـ اوـ غـيـرـهـ بـسـبـبـ تـصـورـاتـ وـافـكـارـ بـدـوـنـ نـظـرـ. يـعـنـيـ نـعـمـ بـعـظـ النـاسـ قـدـ اـهـ يـوـرـدـ عـلـىـ ذـهـنـهـ اـنـوـاعـاـ مـنـ الصـورـ اوـ الـافـكـارـ اوـ الـعـلـاـقـاتـ السـابـقـةـ بـدـوـنـ اـنـ يـكـوـنـ هـنـاكـ نـظـرـ وـيـتـرـتـبـ عـلـيـهـ - 00:22:36

اـنـزـالـ فـمـثـلـ هـذـاـ لـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ صـومـ الـاـنـسـانـ لـكـنـ يـنـبـغـيـ بـهـ اـنـ يـحـفـظـ تـصـورـاتـهـ مـنـ مـثـلـ ذـلـكـ لـاـنـ لـاـ يـكـوـنـ هـذـاـ الـاـمـرـ مـاـ يـوـرـدـهـ اـلـىـ مـاـ لـاـ يـحـلـ اـهـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ يـاـ شـيـخـةـ فـيـ بـدـاـيـةـ الـحـدـيـثـ اـشـرـتـمـ جـزـاـكـ اللـهـ خـيـرـ اـلـىـ دـخـولـ الـطـعـامـ مـاـ فـيـ حـكـمـهـ سـوـاءـ عـنـ طـرـيـقـ الـفـمـ وـعـنـ طـرـيـقـ الـاـنـفـ يـاـ شـيـخـ بـعـضـ الـاـدـوـيـةـ قـدـ تـكـوـنـ مـثـلـاـ - 00:22:56

فـيـ اـحـدـيـ السـبـيلـيـنـ اوـ نـحـوـ ذـلـكـ نـقـولـ اـيـضـاـ اـنـهـ تـكـوـنـ مـفـطـرـةـ. نـعـمـ بـعـضـ الـاـدـوـيـةـ تـوـضـعـ فـيـ الـاـحـلـيلـ اوـ تـوـضـعـ فـيـ آـآـ آـآـ الجـوـفـ اوـ فـيـ الدـبـرـ مـثـلـ آـآـ اـنـوـاعـ مـسـكـنـاتـ الـحـرـارـةـ وـنـحـوـهـ. الـاـمـامـ اـحـمـدـ وـالـاـمـامـ اـبـوـ حـنـيـفـةـ يـقـولـونـ اـنـهـ لـاـ تـؤـثـرـ - 00:23:22

عـلـىـ الصـومـ لـاـنـهـ دـخـلـتـ مـنـ مـدـخـلـ غـيـرـ مـعـتـادـ. وـالـاـمـامـ الشـافـعـيـ يـقـولـ بـلـ هـيـ مـؤـثـرـ لـاـنـهـ تـدـخـلـ اـلـىـ الجـوـفـ وـبـالـتـالـيـ تـؤـثـرـ فـيـهـ. وـحـيـنـنـدـ فـيـنـبـغـيـ بـالـصـائـمـ اـنـ يـجـتـنـبـ مـثـلـ ذـلـكـ وـيـجـعـلـهـ فـيـ وـقـتـ الـفـطـرـ فـاـنـ اـحـتـاجـ اـلـيـهـ وـلـمـ يـسـتـغـفـيـ عـنـهـ وـخـشـيـ عـلـىـ نـفـسـهـ - 00:23:41

مـنـ الـظـرـرـ اـنـ لـمـ يـدـخـلـ ذـلـكـ مـنـ هـذـهـ الـمـاـدـاـلـ خـاـلـ فـيـهـ حـيـنـنـدـ يـفـعـلـ ذـلـكـ وـلـكـنـهـ يـقـضـيـ يـوـمـاـ بـدـلـهـ لـاـنـ الشـرـيـعـةـ حـاـوـلـتـ اـنـ يـكـوـنـ الـبـدـلـ

مـحـافـظـاـ عـلـىـ حـالـهـ لـاـ يـدـخـلـ فـيـهـ شـيـءـ وـلـاـ يـخـرـجـ مـنـهـ شـيـءـ. لـاـنـ سـكـونـ الـبـدـنـ وـعـدـمـ دـخـولـهـ فـيـ شـيـءـ - 00:24:01

اـوـ خـرـوجـ شـيـءـ مـنـهـ سـوـاءـ مـنـ دـمـهـ اوـ قـيـمـهـ اوـ اـكـلـ اوـ شـرـبـ اوـ غـيـرـ ذـلـكـ. هـمـ. هـذـاـ يـجـعـلـ هـذـاـ الـبـدـنـ يـتـكـيـفـ مـعـ اـحـوـالـهـ وـيـعـرـفـ خـصـائـصـ نـفـسـهـ وـبـالـتـالـيـ اـهـ يـكـوـنـ ذـلـكـ مـؤـثـرـاـ فـيـ سـلـامـةـ الـبـدـنـ وـصـحـةـ ذـلـكـ الـجـسـدـ. نـعـمـ الـطـعـامـ ذـيـ يـكـوـنـ فـيـ الـفـمـ يـاـ شـيـخـ قـدـ يـكـوـنـ - 00:24:21

اـيـضـاـ نـعـمـ بـعـضـ النـاسـ يـسـتـيـقـظـ وـبـعـدـ اـسـتـيـقـاظـهـ يـجـدـ طـعـامـهـ فـيـ اـسـتـانـهـ لـبـعـضـ فـيـ الـاـنـسـانـ فـحـيـنـ اـذـاـ اـخـرـجـهـ فـلـاـ اـشـكـالـ اـنـهـ غـيـرـ مـؤـثـرـ عـلـيـهـ. وـاـمـاـ اـذـاـ لـمـ يـخـرـجـهـ وـكـانـ قـلـيـلاـ فـبـلـعـهـ بـدـوـنـ قـصـدـ مـنـهـ فـهـذـاـ اـيـضـاـ غـيـرـ مـؤـثـرـ - 00:24:41

سـرـ لـعـدـ وـجـودـ الـقـصـدـ لـكـنـ اـذـاـ كـانـ كـثـيـراـ. نـعـمـ. فـبـلـعـهـ هـلـ يـؤـثـرـ؟ قـالـ اـبـوـ حـنـيـفـةـ لـاـ يـؤـثـرـ ذـلـكـ عـلـىـ صـحـةـ الـصـومـ. بـلـ صـيـامـ الـصـحـيـحـ وـالـائـمـةـ الـثـلـاثـةـ مـالـكـ وـالـشـافـعـيـ وـاـحـمـدـ يـرـوـنـ اـنـ ذـلـكـ مـؤـثـرـ لـاـنـهـ قـدـ اـدـخـلـ اـلـىـ جـوـفـهـ وـالـىـ حـلـقـهـ طـعـامـاـ كـثـيـراـ - 00:25:01

وـمـثـلـ هـذـاـ مـبـنـيـ عـلـىـ اـصـلـ وـهـوـ هـلـ الـفـمـ مـنـ خـارـجـ الـبـدـنـ اوـ مـنـ دـاـخـلـهـ؟ اـيـ نـعـمـ وـالـجـمـهـورـ عـلـىـ اـنـ خـارـجـ الـبـدـنـ وـبـالـتـالـيـ مـاـ وـقـعـ فـيـ الـفـمـ فـاـنـهـ حـيـنـنـدـ يـجـوـزـ لـهـ اوـ لـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ صـومـهـ مـاـ لـمـ يـدـخـلـ - 00:25:21

مـعـ الـحـلـقـ. وـمـنـ هـنـاـ قـلـنـاـ بـاـنـ مـعـجـونـ الـاـنـسـانـ لـاـ يـفـوـتـ. لـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ الـصـومـ. لـمـاـذـاـ لـاـنـهـ لـاـ يـدـخـلـ طـعـمـهـ اـلـىـ الـحـلـقـ وـلـكـنـهـ يـنـبـغـيـ وـيـسـتـحـبـ

لـهـ اـنـ يـتـرـكـهـ فـيـ وـقـتـ الـصـيـامـ لـمـاـذـاـ لـاـنـ لـاـ يـدـخـلـ شـيـءـ مـنـ اـلـحـلـقـ وـمـثـلـهـ اـيـضـاـ ذـوقـ - 00:25:41

الـطـعـامـ هـوـ مـكـرـوـهـ وـلـكـنـهـ لـيـسـ مـحـرـمـاـ وـلـاـ مـفـسـداـ الـصـومـ. نـعـمـ. اـهـ شـيـخـ سـعـدـ اـشـرـتـ فـيـ قـبـلـ قـلـيلـ اـلـىـ مـسـأـلـةـ وـالـمـضـمـضـةـ اـذـاـ دـخـلـ الـمـاءـ

مـنـ غـيـرـ قـصـدـ لـكـنـ اـذـاـ كـانـ هـذـاـ مـبـالـغـهـ يـاـ شـيـخـ قـدـ يـكـوـنـ لـهـ اـثـرـ فـيـ الـحـكـمـ؟ اـهـ اـلـاـصـلـ اـنـ الـاـنـسـانـ لـاـ يـبـالـغـ لـاـ فـيـ الـمـضـمـضـةـ وـلـاـ فـيـ الـاـسـتـنـشـاـقـ مـاـ دـاـمـ - 00:26:01

قـائـمـاـ لـلـحـدـيـثـ السـابـقـ وـبـالـغـ فـيـ الـاـسـتـنـشـاـقـ الاـنـ تـكـوـنـ صـائـمـاـ وـلـكـنـ اـذـاـ بـالـغـ فـدـخـلـ الـمـاءـ لـلـحـلـقـ هـلـ يـعـدـ مـفـطـرـاـ

بـذـلـكـ الـاـمـامـ مـالـكـ وـاـمـامـ اـبـوـ حـنـيـفـةـ يـقـولـونـ نـعـمـ يـفـطـرـ بـذـلـكـ - 00:26:21

لـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـدـ نـهـيـ عـنـ الـمـبـالـغـهـ لـلـصـائـمـ فـحـيـنـنـدـ اـذـاـ بـالـغـ وـكـانـ عـلـىـ طـرـيـقـ عـلـىـ الـهـيـثـةـ الـمـعـتـادـهـ فـاـنـهـ يـفـطـرـ بـذـلـكـ اـذـاـ دـخـلـ الـمـاءـ اـلـىـ جـوـفـهـ. وـالـاـمـامـ الشـافـعـيـ وـالـاـمـامـ اـحـمـدـ يـقـولـونـ اـذـاـ دـخـلـ الـمـاءـ اـلـىـ جـوـفـهـ اـنـتـاءـ الـمـظـمـظـةـ اوـ الـاـسـتـنـشـاـقـ هـوـ دـاـخـلـ -

بغير قصد وبالتالي لا يؤثر على صحة اه صومه. لكن لو تعمد ادخال الماء فانه يؤثر. وهكذا لو زاد وبالع زاد في الوضوء كأن تمضمض اربع مرات خمس مرات فدخل الماء في السادسة فالسابعة. نعم. فانه حينئذ عند الجماهير - 00:27:01 على اه صحة صومه. اه هنا مسألة مهمة تتعلق اه مفطرات الصيام وهو ان المسلم حريص على صيامه. نعم. وبالتالي لا ينبغي به ان يعرض هذا الصيام الى مسائل مختلف فيها - 00:27:22

فالصيام عبادة غالبة لها قيمتها ومنزلتها وبالتالي ينبغي ان نصونها حتى من مواطن آآ الاختلاف. نعم نعم بالنسبة ياشيخ فيما يتعلق الان شهر رمضان قد يدخل في بعض المواسم في مواسم صيف يحتاج الانسان او الصائم الى مسألة التبريد قد يصب الماء على رأسه - 00:27:40

هل يؤثر هذا في صحة الصيام؟ نعم هذا غير مؤثر على صحة الصيام فانه قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل وهو صائم ومثله ايضا ما يوضع خارج البدن من انواع اه الكريمات والدهونات ونحوها ولو كان هناك امتصاص من البدن لها لان النبي صلى الله - 00:28:02

وسلم قد اغتسل والاغتسال يكون على البدن وضع ماء على البدن والبدن قد يسحب شيئا ولو نسبا قليلا من الماء الداخل الجوف وهكذا فيما يتعلق بالكريمات والدهونات والصبات اذا لم يكن فيه ادخال لشيء من هذه داخل الجسد. مثل هذا كله لا يؤثر على صوم الصائم. اذا يعمم الحكم ياشيخ فيما يتعلق بالاغتسال انه لا - 00:28:22

نعم الاغتسال ليس مفطرا لانه ليس فيه ادخال للماء الى جوف البدن وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم بل ورد ان عمر ابن الخطاب واصحابه رضوان الله عليهم كانوا يتسابقون في العون في الماء وهم صائمون. يدخلون في بركة الماء وينظرون - 00:28:47

ایهم اكثربقاء في الماء؟ وهم صائمون. فدل ذلك على ان مثل هذا الفعل لا يؤثر. فصب الماء على الرأس من اجل التبريد او الاغتسال او البقاء في المسبح كل هذه لا تؤثر على صوم الصائم. ولذلك من كان عليه الصيام كفارات وكان الصيام يشق عليه يرشد - 00:29:07

الى مثل هذه الالشباء. نعم. اجلس في البانيو لك ساعة ساعتين فمثل هذا لا حرج عليك فيه. نعم. احسن الله اليكم معالي الشيخ نختم بهذا العنصر فجزاكم الله خيرا وشكرا الله سعيكم. اه نسأل الله جل وعلا. باقي هنا ايضا مفطر لعلنا نتناوله في درس قادم وهو ما يتعلق بالجماع - 00:29:27

دواعيه ومقدماته الحلقة القادمة نسأل الله جل وعلا للجميع التوفيق مشاهدي الكرام الشكر موصول لكم على طيب متابعتكم لهذه الحلقة التي تحدثت بها ضيفنا الكريم عن مفطرات الصيام وكما ذكر معاليه لا زال الحديث عن الجماع في رمضان سيكون حديثنا باذن الله عز وجل و موضوع حلقتنا القادمة الى - 00:29:47

الحين اترككم في حفظ الله ورعايته استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما على الذين من قبلكم لعلكم تتقدون - 00:30:07